[376] تحرم الجنة على ثلاثة: على المنان، على القتال، وعلى مدمن الخمر (1). 32 - ثو: ابن المتوكل، عن الحميري، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب عن أبي ولاد، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: من قتل نفسه متعمدا فهو في نار جهنم خالدا فيها (2). 33 - ثو: أبي، عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن صفوان، عن ابن حميد عن الحذاء، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ألا لا يعجبنك رحب الذراعين بالدم فان له عند الله قاتلا لا يموت (3). 34 - سن: محمد بن علي، عن صفوان مثله (4). 35 - ثو: أبي عن محمد بن أبي القاسم، عن الكوفي، عن أبي جميلة، عن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أول ما يحكم الله فيه يوم القيامة الدماء فيوقف ابني آدم فيفصل بينهما، ثم الذين يلونهم من أصحاب الدماء حتى لا يبقى منهم أحد، ثم الناس بعد ذلك فيأتي المقتول قاتله فيشخب دمه في وجهه فيقول: هذا قتلني، فيقول أنت قتلته ؟ فلا يستطيع أن يكتم الله حديثا (5) 36 - سن: محمد بن علي، عن أبي جميلة مثله (6). 37 - ثو: ابن المتوكل، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الاهوازي عن ابن أبي نجران، ومحمد بن سنان، عن أبي الجارود، عن محمد بن علي عليه السلام قال: مامن نفس تقتل برة ولا فاجرة إلا وهي تحشر يوم القيامة متعلقا بقاتله بيده اليمني ورأسه بيده اليسرى وأوداجه تشخب دما يقول: يا رب سل هذا فبم قتلني، فان كان قتله في طاعة الله عزوجل اثيب القاتل الجنة وذهب بالمقتول إلى النار، وإن قال:

---

(1) ثواب الاعمال ص 241 وقد سقط الحديث من مطبوعة بغداد وهو في ص 12 طبعة ايران القديمة. (2) ثواب الاعمال ص 246. (3) نفس المصدر ج 1 ص 248. (4) المحاسن ص 105. (5) ثواب الاعمال ص 247. (6) المحاسن ص 106.